



ORGANIZATION OF
AFRICAN UNITY
Secretariat
P. O. Box 3243

منظمة الوحدة الأفريقية
السكرتارية
ب. ب. ٣٢٤٣

ORGANISATION DE L'UNITE
AFRICAINNE
Secretariat
B. P. 3243

Addis Ababa ••••• ادیس ابابا

CM/618/Annex.I

ملاحظات

على تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين

المقدمة من

الامانة العامة



مجلس الوزراء

الدورة العادية الرابعة والعشرون

اديس ابابا - فبراير سنة ١٩٧٥

CM/618/Annex.I

to CM/618/Annex.VI

ملاحظات

على تقرير مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين

المقدمة من

CM/618/Annex.I.....	الامانة العامة	١-
CM/618/Annex.II.....	مكتب دار السلام	٢-
CM/618/Annex.III.....	مكتب لاجيون	٣-
CM/618/Annex.IV.....	مكتب كيمبالا	٤-
CM/618/Annex.V.....	مكتب نيروبي	٥-
CM/618/Annex.VI.....	مكتب جنيف	٦-

Annex. 1

ملاحظات

الامانة العامة على تفسير المراجعين الخارجيين
عن الحسابات الختامية لمنظمة الوحدة الافريقية في الفترة
من اول يونيو سنة ١٩٧٦ حتى ٣١ مايو ١٩٧٤

(1)

ملاحظات الامانة العامة

على تقرير المراجعين الخارجيين عن الحسابات الختامية
لمنظمة الوحدة الافريقية في الفترة من اول يونيو سنة ١٩٧٣
حتى ٣١ مايو سنة ١٩٧٤

تسلمت الامانة العامة تقرير المراجعين الخارجيين عن
الحسابات الختامية لمنظمة الوحدة الافريقية خلال الفترة من اول يونيو
سنة ١٩٧٣ حتى ٣١ مايو سنة ١٩٧٤ المندم من مجلس المراجعين تنفيذاً
لفصوص التفويض الممنح له وفقاً للمادة (٩) القسم الثالث من اللوائح والانظمة
المالية ولاشك ان ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين لها قيمتها
كما ان هذه التقارير تتضمن اراءات وتوجيهات تشفيدها الادارة الفريسية
والمالية فيما يتعلق بالاجراءات المالية والاساليب الادارية الفريسية
ونناء على ذلك فان مراجعة حسابات المنظمة بمعرفة المراجعين
الخارجيين كانت مناسبة مواتية للتعرف على وجهات نظر مجموعة
من الخبراء في المحاسبة والمراجعة وعلى نقدهم البناء وقد قامت الامانة
العامة بهذه المناسبة باستكمال سجلاتها الحسابية وتقديمها بسرعة
لمراجعتها كما انها تأكدت من ان القسم المالي ولاسيما الادارة الادارية

(٢)

باقسامها المختلفة فدانتبهت في حينه من كافة الترتيبات التي من شأنها تسهيل مهمة المراجعين الخارجيين .

برنامج المراجعة لعام ١٩٧٣/١٩٧٤ (الفقرة ٤)

تنفيذا لاسلوب العمل الذي درجت عليه الامانة العامة طوال السنوات الماضية تم وضع برنامج المراجعة لعام ١٩٧٣/١٩٧٤ بالاتفاق المسبق مع اعضاء مجلس مراجعى الحسابات الخارجيين على امل ان يوافق هذا البرنامج الادارات المختصة التابعة لحكوماتهم خاصة وان هذا البرنامج لم يوضع الا بالتشاور مع اعضاء المجلس الا ان المجلس لم يتمكن من الالتزام بهذا البرنامج نظرا لانه لم يحضر الي اديس ابابا الا بعد اسبوعين من التاريخ المحدد .

ونظرا لان المراجعة تمت تحت ضغط عامل الوقت فان الامانة العامة تناهت مجلس مراجعى الحسابات الالتزام تدار الامكان ببرنامجها نظرا لان اى تغيير في المواعيد او الحضور للمراجعة في تواريخ غير مقررة من شأنه الاضرار بالترتيبات التي تكون الامانة قد اعدتها لتسهيل اعمال المجلس .

ومالا شك فيه ان ضرورة الالتزام بالبرنامج المحدد تتضح اكثر فاكثرو اذا ما اخذنا في الاعتبار ان اعمال المراجعة تتطلب الاستعانة بالموظفين الفنيين الذين كثيرا ما يسافرون خارج اديس ابابا لخدمة المؤتمرات والاجتماعات

(٣)

اما بالنسبة لممثل فولتا العليا فلم تصلنا منه اية ابناء بالرغم من موافقاته
بمقدرة السفر وارسال فيض من البرقيات اليه للتعرف على اسباب عدم
حضوره .

لذا وتنفيذا لتقرر مجلس الوزراء الذي يقضى بضرورة فحص
حسابات مكتب توظيف وتعليم اللاجئين الافريقيين عن المدة من اول يونيو
سنة ١٩٦٨ حتى ٣١ مايو سنة ١٩٧٤ بمعرفة مجلس مراجعي الحسابات
الخارجيين لمنظمة الوحدة الافريقية كان من المتعين على اعضاء المجلس
انقيام بهذه المهمة اثناء تواجدهم في اديس ابابا الا انهم لاحظوا بعد دراسة
الوضع ان من المتعذر عليهم اجراء هذه المراجعة لضيق الوقت من ناحية
ولضخامة العمل المطلوب انجازه من ناحية اخرى ولذا اقترحوا مطالبة
ممثل فولتا العليا بالحضور الى اديس ابابا في شهريناير سنة ١٩٧٥
لتولى المراجعة الخارجية لمكتب توظيف وتعليم اللاجئين الافريقيين
تنفيذا لقرار الدورة الثانية والستين لمجلس الوزراء .

وقد قبلت الامانة العامة هذا الاقتراح وسوف يطلب من ممثل
فولتا العليا استخدام التذكرة المرسله اليه والحضور الى اديس ابابا للقيام
بهذه العمل .

حالة الحساب (الفقرة ٧)

انه لمن دواعي سرور الامانة العامة ان يقبل مراجعو الحسابات ان هناك تقدما كبيرا بالنسبة للسام الماضي وان جهودا صادقة بذلت بالفعل لتجنب الاخطاء والقوى والانحرافات الحسابية الملاحظة في حسابات الاعوام الماضية ولا شك ان الامانة العامة سوف تواصل جهودها للارتقاء بالمستوى المحاسبي اكثر فاكثر . ولاتخاذ الاجراءات اللازمة لتجنب اي تبذير والحد من المروفات التي لاداعي لها مع فرض رقابة فعالة ومثمرة وتنفيذا لذلك بدأت الامانة العامة بالفعل باتخاذ الاجراءات اللازمة التي ستؤدي الى نتائج طيبة للغاية حال الانتهاء منها . كما انها تقوم بالاضافة الى ذلك كنوع من الاجراءات الروتينية بمراتبة عمل كل موظف بهدف تحسين المنهجية المتبعة ورفع مستوى الحسابات مع المحافظة على دقتها .

القيود في دفتر اليومية وعمولة البنك (الفقرة ٨ و ٩)

اخذت الامانة العامة علما بالتوصية التي تتفنى بترحيل المعاملات في دفتر اليومية بعد توزيعها على مختلف البنود الحسابية لتسهيل عملية مراجعتها على دفاتر الاستاذ وكذلك التوصية الخاصة

(٥)

بفضل عمولة البنك (بما في ذلك قيمة دفاتر الشيكات) عن مصروفات التحويل على ان يتم ذلك بموجب اذن مستقل و قد تم على الفور وضع هذه التوصيات موضع التنفيذ .

الايضادات

الانحبة (الفقرات ١١ و ١٢)

لقد اظهر مراجعو الحسابات الخارجيين المركز بالنسبة للانحبة المستحقة على الدول الاعضاء عن السنة المالية ١٩٧٣/١٩٧٤ . . . وقامت الامانة العامة من حين لآخر تنفيذاً للبند (١٩) من الجزء الرابع من مهام وانظمة الامانة العامة بتذكير الدول الاعضاء بالتزاماتها المستحقة وفقا لتقديرات الانحبة المشورة وبالانحبة المتأخرة والتي لم تسدد وسوف تستمر في ذلك وفي مناقشة الدول الاعضاء سداد هذه الانحبة اذ انها تمثل المصدر الرئيسي والمنتظم لموارد المنظمة كما انه بفضل هذه الانحبة تتمكن المكاتب الاقليمية وشبه الاقليمية من تنفيذ برامجها السنوية وفيه فان سداد الانحبة بصورة منتظمة ودون اي تأخير يعتبر امرا حيويا بالنسبة لاعمال المنظمة وسوف يعمل بالتالي بتوصية مراجعي الحسابات الخارجيين التي تقضي بقيام الامين العام الاداري بتقديم ورقة في هذا الخصوص الى مجلس الوزراء .

(٦)

غير انه نظرا لاهمية هذا الموضوع ونظرا لحجم الانسبة المستحقة والتي لم تسدد فمن الموعى به قيام الرئيس الحالي للمنظمة بتوجيه نداء الى الدول الاعضاء بالمنظمة قبل الدورة القادمة لمجلس الوزراء لتأكيد ضرورة سداد الانسبة المتأخرة والمستحقة عن السنوات الماضية وكذلك الانسبة المستحقة عن السنة المالية الحالية .

المعونة المالية الى غينيا بيساو (فقرة ١٣)

انظر مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين في تقريره المركز بالنسبة للانسبة المستحقة لحساب ميزانية منظمة الوحدة الافريقية الخاصة وقدرها ٤٣٨٦٠٠ دولار أمريكي المخصصة لتقديم المعونة المالية لدولة غينيا بيساو المستقلة حديثا بهدف تمكينها من دعم استقلالها كما اشار المجلس في هذا التقرير الى ضرورة قيام الرئيس الحالي للمنظمة بتوجيه نداء الى الدول الاعضاء للوفاء بالتزاماتها المستحقة لهذه الميزانية .

المصرفيات

الاعتمادات (الفقرة ١٥)

قامت اللجنة الاستشارية خلال دورتها الثامنة عشر بدراسة

هذه المسألة باستفاضة عندما تقدمت الامانة العامة بطلب لاعتماد التجاوزات الملاحظة بالنسبة للاعتمادات المقررة وقد تم بالفعل مراعاة ملاحظات اللجنة وانتقاداتها البناءة في هذا الخصوص، وخاصة ضرورة الحصول على موافقة اللجنة المسبقة قبل تجاوز الاعتمادات المقررة . اما فيما يتعلق ببدل تسوية خفض قيمة الدولار الامريكى فمن الملاحظ ان التجاوز في هذا البند جاء نتيجة لخفض قيمة الدولار الامريكى وهو امر خارج عن ارادة الامانة العامة ومتوقف على التقلبات العالمية في اسعار الفند . اما بالنسبة لبدل تسوية المرتبات " فالملحوظ ان اسلوب العمل الذى تبجبه الامانة العامة يؤدى الى تعديل البديل بحورة تلقائية على اساس التغييرات التى تطرأ على المؤشرات القياسية المعمول بها فى الامم المتحدة ومن ثم فان اى تغيير يطرأ على هذه المؤشرات يؤثر بالتالى على المروفات التى تتم خصما على هذا البند اما الملاحظات الخاصة بالتجاوزات الخاصة ببند المروفات الاخرى فقد جاءت فى الفقرات التالية :

السفر فى اجازة الى الوطن وعند ترك الخدمة (الفقرة ١٦)

فى الوقت الذى يسهل فيه تحديد الاعتمادات المخصصة لسفر العاملين وعائلاتهم فى اجازة الى الوطن خلال سنة مالية معينة

Page (8)

(٨)

نجد انه من الصعب التنبؤ بالموظفين الذين ينوون الاستقالة من خدمة المنظمة وبالتالي فان المبالغ المدرجة ضمن البند ٢٠١ المخصص للسفر في اجازة الى الوطن وعند ترك الخدمة لا تعكس سوى الاحتياجات الخاصة بالسفر مع تخفيض احتياطي بسيط لحالات ترك الخدمة وخلال السنة المالية موضوع هذه المراجعة ترك حوالي ستة موظفين من بينهم ايمان مساعدان خدمة المنظمة بناء على طلب حكوماتهم ولا شك ان مثل هذه الحالات من شأنها التأثير بصورة سيئة على اعتمادات الميزانية وتؤدي بالتالي الى التجاوزات التي اشار اليها المراجعون الخارجيون وسوف يتم تخفيض احتياطات لقابلية المصروفات الدائرة الخاصة بترك الخدمة وفي رأي الامانة انه ينبغي على الحكومات التي تقوم باستدعاء الموظفين التابعين لها بمصروفات سفرهم وعندما تطالب الامانة بذلك فانها لاتنسى ان لهؤلاء الموظفين - تنفيذ اللائحة العاملين - استحقاقات تؤدى بها لهم المنظمة بالتامل احتراماً لالتزاماتها ومن ثم فيتعين على الدول الاعضاء التي تستدعي رعاياها العاملين بمنظمة الوحدة الافريقية ان تتحمل الالتزامات المالية المترتبة على ذلك بما في ذلك مصروفات سفرهم ونقل امعتهم اما فيما يتعلق بتوفيرية مجلة مراجعي الحسابات الخارجيين التي تقتضى بضرورة قيام الموظفين وعائلاتهم برد كموب التذاكر عند عودتهم من اجازاتهم فان الامانة العامة ستعمل بهذه التوصية للتأكد من ان احكام لائحة العاملين التي تقتضى بضرورة قيام الموظفين بقضاء جزء من اجازاتهم في بلادهم معمول بها .

سفر العاملين في مهام رسمية (الفقرة ١٧)

بالرغم من ان التوصية التي تقدم بها مراجعو الحسابات الخارجيين تهدف الى فرض رقابة دقيقة على البند الخاص بسفر العاملين في مهام رسمية الا انه من الواضح ان مثل هذه الخطوة سوف تكون لها اثار انتكاسية بدلا من خدمة مصالح المنظمة نظرا لان تطبيق مثل هذا النظام سوف تكون له اثار سيئة على اعمال الامانة كما ان من شأنه انتهاك سلطات الامين العام الادارية ومهما يكن من امر فان ذلك لن يضمن ابدا انه لن تفرق رقابة دقيقة على المصروفات هذا البند فالاجراءات التي اتخذت مؤخرا بضرورة الحصول على تصريح مسبق من الامين العام الاداري قبل السفر حتى لو كانت هناك اعتمادات مخصصة لذلك في الميزانية ، من شأنها تأكيد الرقابة الصارمة على تحركات الموظفين وعلى المصروفات وقد اثبتت هذه الاجراءات فاعليتها كما ان الرقابة الدقيقة ستؤدي الى نتائج طيبة وتود الامانة العامة ان تشير الى ان مجلس الوزراء بحث في دورته الثانية والعشرين في كامبالا هذا الاقتراح واعتبره غير ملائم اما الاسباب التي ادت الى الاخذ باقتراح بديل فهي معروفة تماما للجميع .

وان تؤكد الامانة العامة للجنة بانها ستواصل جهودها لفرض رقابة دقيقة وفعالة على هذا البند فانها مقتنعة تماما بانه لن تقام اية عيبات امام الامانة العامة عند قيامها بتنفيذ المهام الموكلة اليها بمعرفة مجلس الوزراء

(١٠)

ولاشك ان توصية مراقبي الحسابات تؤدي الى ذلك لو تم الاخذ بها .

البرقيات (الفقرة ١٨)

ان الاحداث التي طرأت خلال السنة المالية موضوع هذا التقرير تطلبت اتصالات عاجلة بالدول الاعضاء وذلك باسرع الوسائل المتاحة وقد تم على الدوام استخدام تسهيلات التليكس المتاحة الى اقصى حد ممكن الا انه في كل مرة دون استثناء كانت الرسائل تتأخر اما في ارسالها لاسباب فنية تتعلق بمصلحة المواصلات السلوكية واللاسلكية الاثيوبية واما في تسلم الرد مما كان يضطر الامانة للابراق بالرسائل .
وبالاضافة الى الرسائل المرسله الى الدول الاعضاء كان من الضروري الابراق الى العاملين الفنيين الذين تحتاجهم الامانة لخدمة المؤتمرات ومن المحتم في مثل هذه الحالات باستثناء بعضها - ارسال برقيات الى هؤلاء العاملين .

ومنذ ذلك التاريخ تم اصدار التعليمات التالية التي تهدف الى خفض

المصروفات الخاصة بالرسائل التي ترسل اما عن طريق التلغراف او برقا .

أ - ينبغي ان يقوم المديرين : رؤساء الاقسام شخصيا بالمصادقة

او الموافقة على التلغراف والبرقيات الصادرة من اقسام الامانة الخاصة

لضمان ان التلكس والبرقيات تقتصر على المهام العاجلة والاطارية
التي لا يمكن معالجتها في الظروف العادية عن طريق المراسلات
العادية او البريد .

ب - ينبغي ان يتم صياغة برقيات التلكس والبرقيات اللاسلكية بلغة
البرقيات التلفزيونية تمثيا مع المفاهيم ودون اخلال بالمنسب
الذي تمسره مثل هذه الرسائل وعلى وجه العموم ينبغي توخي
الاجازة في مثل هذه الرسائل .

ج - ينبغي استخدام العناوين المسجلة بالنسبة للبرقيات
التلفزيونية وبرقيات التلكس في حالة عدم وجود هذه العناوين
ينبغي استخدام عناوين مختصرة شريطة ان تكون واضحة وقصيرة
مع مراعاة انه كلما كان العنوان اطول كلما زادت تكاليف
البلاغ اكثر .

د - ينبغي على رئيس الديوان الذي يقوم بالاشراف مباشرة
على عامل التلكس ان يتحرى من كافة بلاغات التلكس والبرقيات
اللاسلكية المادرة من الامانة العامة ويوافق عليها قبل قيام
عاس التلكس بارسالها .

ويحى في هذا الاطار لرئيس الديوان حذف جزء من اي رسالة
اذا كان ذلك ضروريا او توجيه النظر الى اى ازدواج .

(١٢)

هـ - ينبغي ان ترسل الرسائل الى الدول الاعضاء بقدر الامكان بواسطة جهاز التلكس تخفيفا للتكاليف طالما ان وزارات الخارجية /الشئون الخارجية ومكاتب رؤساء وزارات الدول الاعضاء يمكن الاتمان بها بواسطة التلكس.

و - تم اعداد مبرقة كاتبه اضافية لاستلام الرسائل بينما خصصت الاخرى لرسائل وذلك بهدف تخفيف الضغط ولتفادي تأخير العمل الناتج عن استخدام مبرقة كاتبه واحدة لاستقبال وارسال الرسائل.

تأمل الامانة العامة مخلصه في ان تسهم هذه الاجراءات في تخفيض المصروفات وتضمن استخدام تسهيلات التلكس المتاحة لاقصى حد.

تخصيص الاعتمادات المالية (الفقرة ١٩)

استرشدت الامانة العامة باحكام المادة الثانية من القسم الرابع لللائحة واللوائح المالية المذكورة في الفقرة ١٩ من تقرير مجلس المراجعين وعليه فانه غالباً لاتخص اعتمادات مالية الا اذا كانت هناك التزامات محددة وعند الاقتناع بوجود مبررات واسباب كافية لقبول طلبات

(13)

تخفيض اعتمادات مالية مقدمة من الاقسام في الامانة العامة والا فان
 الاعتماد المفتوح في سنة مالية يعينها يسقط بانقضاء السنة وكان مقروضا على
 المجلس ان يورد اى امثله تبادرت له خلال اجراء مراجعته تبييرا لرأيه .
 الا انه خلافا لذلك فان سجلات الامانة العامة تشير الى ان الاعتمادات
 المالية قد خصصت خلال السنة موضح المراجعة لكي تمكن من عقد الاجتماعات
 المالية في السنة المالية ١٩٧٤/١٩٧٥ والتي اجلت لاسباب فنية
 ومنطقية اخرى . ولقد خصصت هذه المبالغ المعنية على اساس التزام تسيار
 بان الاجتماعات سوف تعقد في السنة المالية الحالية :

المؤتمر	التاريخ الذي حدد اعلا لمقده	اسباب التأجيل
أ- اجتماع بشأن امراض الاورية القلبية	١٩٧٤/٧٣	تأجيل لشهر سبتمبر سنة ١٩٧٤ وفيما بعد نظرا للاوضاع غير المستقرة في اديس ابابا .
ب - اجتماع عن الصحة والامراض العقلية في افريقيا	١٩٧٤/٧٣	تأجيل لشهر اكتوبر سنة ١٩٧٤ وفيما بعد نظرا للاوضاع غير المستقرة في اديس ابابا .

١٩٧٤ - تدريب معاونى الاطباء من الفنيين وهيئة التمريض. ١٩٧٤/٧٣
تأجل لشهر اغسطس سنة ١٩٧٤ وفيما بعد نكرا للاوضاع غير المستقرة فى اديس ابابا .

ولوان مجلس المراجعة عين قد قام ببحث الاسباب التى استدعت التأجيل . واذ كان قد ذهب الى ابعده من ذلك فى البحث للتأكد من انسه ودمتم بالفصل الالتزام بمسئله هذه الاجتماعات سواء فى التواريخ التى حددت من قبل أو التى سوف تقوم الجهات المختصة بتحديد لها فانه يكون بذلك قد استعرض مهنته وبدء اى شك فى هذا الخصوص .

ان ملاحظة المجلس فيما يتعلق بالتضخم المشكوك فيه بالنسبة لمقترحات الميزانية تحتاج الى دليل وربما لم يكن المجلس قدر تماما بشأن مقترحات الميزانية قد قامت اللجنة الاستشارية بمبحثها واقتنعت بالاسباب وبالمبررات المقدمة قبل ان يقوم بالمصادقة على مشروع الميزانية واحالتها على مجلس الوزراء للنظر فيها ومن ناحية ثانية ان كشف المصروفات المقارن كما هو مقدم من مجلس المراجعة عين لا يوضح فى نفس الوقت الاعتمادات المخصصة لكل حالة من الحالات بالنسبة لنفس السنة لامكان اجراء تقييم يتسم بالواقعية . ان اعتمادات ١٩٧٥/١٩٧٤ كما هى موضحة فى الفقرة (٢٠) من تقرير مجلس المراجعة عين فى مقابل الالتزامات الخاصة بنفس السنة. مضلة نوعا ما . فالارقام الموضحة هى ارقام السنة المالية

(١٥)

١٩٧٥/١٩٧٤ وبالاضافة الى ذلك فان بعض الحسابات تم تخفيضها
تلقائيا • نتيجة لتقرير مجلس الوزراء القاضي باجراء تخفيض اجمالي قدره
• ٤٥٠ مليون دولار امريكي اعتبارا من ميزانية ١٩٧٤/١٩٧٥ •

ملاحظات على قوائم المصرف

سلفيات السيارات (الفقرة ٢١)

اخذت علما بملاحظة مجلس المراجعين الخارجيين توطئة
لتفنيدها وسوف يحصل على الايصالات الخاصة بالمدفوعات التي جاء ذكرها
في التقرير • الا ان المدفوعات في المستقبل فسوف يتم سدادها بموجب
ايصالات رسمية ترفق بقوائم المصرف • وان بعض الشروط البارزة التي يتم
بموجبها منح سلفيات السيارات على باختصار كالآتي :

- أ- يتم تخصيص السيارة المشتراه بصفة قانونية باسم الامانة
العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وذلك الى ان يتم تسديد السلفية
كلها بالاضافة الى الفوائد المستحقة •
- ب- يتم تأمين السيارة تأميناً شاملاً على ان يجدد ذلك التأمين
كلما تمت مدته •

(11)

ج - تود بطاقة تسجيل ملكية السيارة قانونا والتأمين الشامل
لدى رئيس القسم المالي بمنظمة الوحدة الافريقية طيلة المسدة
التي لم تسدد فيها السلفية .

وبالاضافة الى هذه الشروط يطلب من الموظف ان يقدم شهادة
شراء بعد مضي شهر واحد من تاريخ استلام السلفية بالاضافة الى الوثائق
الخاصة بالشراء لفحصها . هذا وسهذه الاجراءات تضمن الامانة العامة ان السلفية
قد تم استغلالها في الفرض الذي منحت من اجله وان فوائدها محمية
وعلى الاقل تتفادى اى شكوك تتعلق باستغلال السلفية .

وقمما يتعلل بالمدفوعات المدرجة بالقائمة فان الامانة العامة
مقتنعة ان هذه المدفوعات قد تم صرفها فعلا وقد استلمها الموردون على
الرغم من عدم وجود ايصالات رسمية بذلك هذا وان كان سيتم مستقبلا
الاخذ باقتراح مجلس المراجعين الخارجيين بضرورة الحصول على ايصالات
رسمية . بالنسبة لكافة المعاملات المالية مستقبلا الا انه جرت العادة
بالنسبة للشركات ان تصدر ايصالات باسم الموناف الذي تم صرف السلفية
على اساس انه هو المشتري وليس الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية .

لذا يتم ارفاق هذه الايصالات بالوثائق المقدمة على ان تقوم الامانة
العامة بفحصها .

(١٧)

السلفيات - بمفصلة عامة - (الفقرة ٢٢)

لاحظت الامانة العامة بارتياح موافقة مجلس المراجعين على ان منح سلفية توازي مرتب شهر هو في نطاق لوائح العاملين وتوافق على منح السلفيات استنادا الى السلطة المخولة ونقا للوائح المعتمدة وقد يكون من المفيد حلا لهذه المسألة ان تورد الامانة العامة فيما يلي احكام الفصل الذي يتعلق بهذا الموضوع من لوائح العاملين والذي ينص ضمن ما ينص عليه على ما يأتي :

" مع مراعاة احكام الفصل الثاني الفقرة السابقة من قوانين

ولوائح العاملين تمنح السلفيات تحت حساب المرتب بالشروط التالية فقط :

أ - ان السلفية تحت حساب المرتب التي تمنح للموظف الدائم

او الموظف الذي يستحقها عند بدء التعيين لا تتعدى قيمة مرتب

شلاثة اشهر .

ب - تسدد السلفيات المذكورة في الفقرة (أ) اعلاه على ١٢ قسطا

شهريا متساويا على ان يتم تسديد القسط الاول في نهاية

الشهر الذي تم فيه منح السلفية .

ج - لا يجوز التقدم خلال نفس السنة المالية باكثر من طلب واحد

للحصول على سلفية وفيما عدا الموظفين المشار اليهم في الفقرة (أ)

اعلاه لا يجوز لمن تتعدى السلفية الممنوحة مرتب شهر واحد .

(١٨)

د - اى سلفيات تحت حساب المرتب تمنح بموجب الفقرة (ج) اعلاه ينبغي ان تسدد على اربعة اقساط شهرية متساوية متتالية ابتداء من نهاية الشهر الذى تم فيه منح السلفية .
هـ - ومهما كانت الظروف فان الموظفين الذين لم يستكملوا سداد السلفيات الممنوحة لهم بمقتضى الفقرة (ا) لن يمنحوا اى سلفيات بمقتضى الفقرة (ج) .

يتضح من صياغة اللوائح ان هذا حق من حقوق الموظفين وان اى محاولات لرفض طلباتهم للحصول على سلفيات بمرتب شهر واحد على اساس ان الاسباب التى اوردها الموظف اما غير جديدة او غير مقنعة اولا يمكن ان يعامل عليها تعتبر غير قانونية ومن ناحية اخرى يجب الا يعتبر العدد المتزايد من الطلبات حجة لفرع رقابة ادق ولوضع العراقيل امام العاملين كي لا يتمتعوا بهذا الامتياز . وفي اعتقاد الامانة السامة انه طالما ان هذه السلفيات تسدد وفقا للقواعد التى منحت على اساسها وبشرط عدم سوء استعمال هذا الحق لا يوجد ما يبرر فرض اجراءات تناقض الهدف الذى من اجله تقرررت هذه الميزة الا وهى تخفيف اعباء الحياة على العاملين ومواجهة اى صعوبات مالية قد تواجههم فى اى وقت .

معلومات العلاج الطبي (الفقرة ٢٣)

من دواعى السرور ان ملاحظات مجلس مراجعى الحسابات

(١٩)

الخارجيين لم تعتبر رد مصروفات العلاج الطبي مخالفا للوائح التي تنظمهم
مثل هذه الحالات .

اما فيما يتعلق بتساعد المصروفات وهو الامر الذي اغرب المجلس
عن قلقه بشأنه فان الامانة العامة اذ تساند اي اجراء يهدف الى الحد
من هذه المصروفات عامة تود الاشارة الى انها لا يمكنها فرض الرقابة على الظروف
والملايسات الخاصة بهذا الموضوع وبالتالي يجب توخي الحذر عند المطالبة بفرض
اي اجراء ان ذلت من شأنه النيل من معنويات العاملين خاصية
وان نظام العلاج السبي يهدف الى حمايتهم والمحافظة على صحتهم وتم وعائلاتهم
كما ينبغي ملاحظة ان عددا كبيرا من موظفي المنظمة ينتمون الى بلاد
عديدة ويواجهون مشكلة التأقلم والغذاء وصوريات اجتماعية اخرى عديدة
تترتب عليها اضطرابات نفسية تتطلب بين حين واخر علاجا طبيا .
واخيرا فان كافة المدفوعات تمت وفقا للوائح والانظمة المعمول بها
وبالتالي لم يلاحظ مجلس مراجعي الحسابات اي اتمام او سوء استخدام .

الاعانات (الفقرة ٢٤)

جاري الحول على الايتمالات الرسمية المتعلقة بالاعانات المشار اليها وان كانت هناك مراسلات تفيد تسليمها وبالتالي كانت الامانة قد اکتفت بما يفيد تسليم المكاتب والمنشآت المعنية للاعانات المالية المختصة لها الا انه تم اصدار التعليمات اللازمة للحضول على ايتمالات رسمية بسائسرها
الاعانات المالية .

رحلة الامين العام السابق والسيدة حرمه (فقرة ٢٥)

تؤكد الامانة العامة ان لائحة العاملين لا تتضمن اي نص بشأن مسئولية الامانة عن تحمل قيمة تذكرة السفر عندما يسافر الامين العام الاداري برفقة السيدة حرمه ولا سيما عندما يتعلق الامر بدعوة رسمية موجهة الى الامين العام ولتمكين الامانة من مواجهة مثل هذه الحالات مستقبلا من المرجو النظر في وضع القواعد اللازمة بالنسبة لهذه المسألة والمسألة الاخرى التي اثارها المراجعون .

اما فيما يتعلق بالفقرة ٢٦ من تقرير المراجعين فمن الواضح انها تخص قرار اداري اتخذ بشأن تذكرة سفر صرفت الى السيد فنسنتان

(٢١)

اكواه احد الموظفين لمرافقة جثمان المرحومة السيدة حرمة ففى الوقت الذى تنص فيه اللوائح على ضرورة تحمل المنظمة بمصروفات نقل الجثمان من مقر العمل الى الوطن اذا ما طلب منها ذلك نجد ان نفس هذه اللوائح لم تذكر الى شىء بالنسبة لمسئولية المنظمة فيما يتعلق بالمرافق الا ان المنظمة تحملت مصروفات سفر السيد اكواه لتمكينه من مرافقة الجثمان الى الولايات المتحدة وقد تحملت اللجنة الاقتصادية لافريقيا مصروفات نقل الجثمان الى هناك نظرا لان الراحلة كانت تعمل فى اللجنة وبالتالي لم تتكبد المنظمة اية مصروفات فى هذا الخصوص بالرغم من ان لوائح وانظمة المنظمة كانت تقضى بتحملها لهذه المصروفات لو ان اللجنة الاقتصادية لافريقيا تخلت عن هذه المسئولية فقد كانت المرحومة السيدة اكواه بالرغم من انها تعمل فى اللجنة الاقتصادية لافريقيا تتمتع بالحق فى السفر فى اجازة الى الوطن على حساب منظمة الوحدة الافريقية واستنادا الى انه كان على المنظمة تحمل مصروفات نقل الجثمان تقرّر صرف تذكرة الى السيد اكواه من اموال المنظمة لمرافقة جثمان زوجته الراحلة وان كانت المنظمة غير مسئولة الا عن السفر حتى غانا وهى موطن الموظف وليس الى الولايات المتحدة .

وقد استرشدت المنظمة فى تسرارها هذا بما يأتى

أ- انها مسئولة عن تذكرة سفر الموظف وعائلته فى اجازة الى الوطن اى غانا وليست الولايات المتحدة الامريكية التى تعتبر موطن الزوجة .

ب - ان لوائح الساملين تعرف " الودين " بانه البلد الذى يتمسك
اليه الموظف الا اذا عرج الامين العام الادارى لاسباب استثنائية
بالمسافر الى بلد غير البلد الذى ينتمى اليه الموظف .
فاستنادا على لوائح وانظمة العاملين وعلى ملاحظات مجلس مراجعى
الحسابات الخارجيين ترحب الامانة العامة بتقوير القاعدة
التي يتمين اتباعها بالنسبة للاتي :

" فى حالة وفاة الزوجة او احد افراد العائلة واذا كانوا ينتمون
الى جنسية اخرى غير جنسية الموظف كماهى الحالة بالنسبة
للمرحومة السيدة اكواه ، تتحمل المنظمة مسروقات نقل الجثمان
الى موطن الزوجة او الى موطن الموظف الذى يكون قد اعلن
عنه عند بدء التميمين .

وفى رأى الامانة العامة انه يجوز للامين العام الادارى ان يتسدد
من يمثله لمرافقة الجثمان اما فى حالة وفاة الموظف فينبغى
اتخاذ التدابير اللازمة لى تقوم الزوجة والابناء بمرافقة الجثمان
على حساب المنظمة وما هو جدير بالذكر فى هذا الخصوص ان المنظمة
كانت تتحمل - على ضوء التجربة - كافة مسروقات الدفن
وترى الامانة العامة انه ينبغى على المنظمة تحمل المسروقات
التالية :

- أ - مصروفات الدفن بالنسبة للموظف او للزوجة في حالة الوفاة .
- ب - مصروفات سفر الموظف ومن يحملهم اذا ما رغبوا في مرافقة الجثمان الا انه بالنسبة لهؤلاء الاخرين لا يصرف لهم سوى تذكرة ذهاب .
- ج - مصروفات سفر أى موظف يختاره الامين العام الادارى مثلا لــــه مرافقة الجثمان .

المصروفات النثرية (فقرة ٢٧)

منذ ان ابدى مراجعو الحسابات ملاحظاتهم في هذا الخصوص في شهر نوفمبر سنة ١٩٧٣ اقتصر استخدام صندوق المصروفات النثرية على المشتريات المنهجرة اما سداد مصروفات العلاج الطبي فيتم بموجب شيكات ومن ثم فان المدفوعات التي اثارته ملاحظات مراجعي الحسابات فترجع الى تواريخ سابقة .

الميزانية العمومية

السندون العام (فقرة ٢٩)

توافق الأمانة العامة على وجهة نظر مراجعي الحسابات من ان رصيد السندون العام في تناقص مستمر وطالما ان اية ميزانية سليمة تتوقف على قيام

(٢٤)

الدول الاعضاء بسداد انصبتهم اولا فاول فتود الامانة العامة مناشدة
الدول الاعضاء سداد انصبتهم واية متأخرات مازالت مستحقة عليها .

عندون رأس المال العامل (فقرة ٣٠)

طلب من الدول الاعضاء التي تتفاوض مع المجموعة الاقتصادية
الاروپية الاسهام بمبلغ ٠٠ م ١٥٠٠ نولا رامريكي تم توفيره من عندون رأس المال
العامل بناء على الوثيقة رقم ٥٤٦ (مجلس الوزراء) بتاريخ ١٨ اكتوبر سنة
١٩٧٣ على اساس تقديرات الانصبة المعتمدة وفي الوقت الذي استجابت
فيه بعض الدول الى هذا الطلب هناك عدد كبير من الدول التي لم تنف
بعد بالتزاماتها وتود الامانة العامة ان تنضم هنا ايضا الى اي نداء يوجهه
الى الدول الاعضاء التي لم تسدد بعد انصبتها

سلفيات تحت التحميل (فقرة ٣١)

بذلت كافة الجهود لتحصيل السلفيات المستحقة على بعض
الدول الاعضاء وما تجد الاشارة اليه ان ممثلي هذه الدول تعهدوا برفع المسألة
الى حكوماتهم وترجو الامانة العامة من الدول الاعضاء المعنية العمل على سداد
المستحق عليها علما بانه على ضوء التجربة السابقة سوف تمتنع الامانة العامة
مستقبلا من تحمل اية مسؤوليات نيابة عن الدول الاعضاء كما انها لن تستجيب
لاى طلب يتقدم اليها في هذا الخصوص خاصة وانه طبقا للائحة الاجراءات

(٢٥)

تعتبر هذه الدول مسئولة وحدها عن مثل هذه المصروفات .

القواعد الخاصة بالمعاشات والضمان الاجتماعي (فقرة ٣٢)

قامت الإدارة المالية بتسوية الترويق التي لاحظها

مجلس الحسابات الخارجيين .

الإشراف على المكاتب الإقليمية وشبه الإقليمية (فقرة ٣٢)

أخذت الأمانة العامة علماً بملاحظات مجلس مراجعي الحسابات

الخارجيين مع الإشارة بصفة خاصة إلى ضرورة مضاغنة الجهد لرفع مستوى الإدارة المالية والمحاسبية في المكاتب الإقليمية وشبه الإقليمية التي لم تسلك الطريق الذي اتبعته الأمانة العامة في هذا الخصوص وسوف يتم بذل كافة الجهود بالتعاون الوثيق مع المكاتب الإقليمية وشبه الإقليمية وقد بدأت بالفعل بالخطوات اللازمة في هذا الخصوص في الإدارة المالية التابعة للأمانة العامة .

اللوائح والأنظمة (فقرة ٣٢)

توافق الأمانة العامة تماماً على وجهة نظر مراجعي الحسابات

الخارجيين وتؤكد الحاجة الى اعادة النظر في اللوائح والانظمة المالية وفي لائحة العاملين . وانطلاقا من هذه الخلفية واستنادا الى ان اللوائح الحالية يرجع تاريخها الى عقد من الزمن رحبت الامانة العامة بالدراسات التي اجراها الخبير بشأن النظام المالي المطبق في منظمة الوحدة الافريقية الا ان نتائج هذه الدراسات لم تحقق بعد للاسف .

وينوي الامين العام الاداري الذي شعر منذ توليه مهام منصبه بالحاجة الى اعادة النظر في هذه اللوائح تكوين لجنة لتتولى دراستها والتقدم بالتوصيات الملائمة في هذا الخصوص . ولاشك ان بعض هذه اللوائح تحتاج الى تعديل لكي تتماشى ومقتضى الحال وكذلك الى توضيح منعا لاي لبس بالنسبة لتفسيرها او تطبيقها .

قسم المراجعة الداخلية :

في الوقت الذي اخذت فيه الامانة العامة علما بملاحظات مجلس مراجعي الحسابات تود الاشارة الى انه بالاشارة الى الزيارات التي تتم مرة كل عام ينبغى على المراجعين الداخليين تقديم تقرير شهري الى رئيس قسم المراجعة الداخلي بالمقر كما يتمين على رئيس قسم المراجعة الداخلي القيام اثناء تواجده بالمقر بمراجعة حسابات المكاتب الاقليمية وشبه الاقليمية التي يتم تسليمها شهريا الامر الذي يحقق المراقبة والاشراف المطلوبين من

المراجعين الخارجيين وتؤيد الامانة العامة ايضا التوعيمية الخاصة بضرورة
تقديم تقارير المراجعة الداخلية الى المراجعين الخارجيين في نفس المكاتب
التي يقومون بمراجعة حساباتها .

القسم المالي (فقرة ٣٥)

سوف يواصل القسم المالي جهوده بهدف تحسين مستوى اداء
القسم وتد اعد القسم المالي بالفعل برامجا اقليميا للاشراف ومراجعة
حسابات المكاتب الاقليمية وشبه الاقليمية شهريا بدلا من القيام بذلك بين
حين وآخر .

ومن المرجح ان يؤدي هذا النظام الى تعزيز دور القسم المالي
في المقر والى تحسينه اما فيما يتعلق بتنسيق اوجه نشاط موظفي الشؤون المالية
في المكاتب الاقليمية فسوف يواصل رئيس القسم المالي العمل الذي يقوم
به في هذا الصدد عن طريق موافاة المكاتب الاقليمية وشبه الاقليمية بملاحظاته
الشهرية على حسابات هذه المكاتب بهدف تصحيح اى خطأ محتمل
او اية مخالفات للنوائح والانظمة المالية .



CM/ 618 ANNEX II

ملاحظات

على تقرير مراجعى الحسابات الخارجيين

مكتب دارالسنتم

-

لجنة التنسيق، التقرير افريقيًا

دارالمنهج سنتم

Annex.

ملاحظات

على تقرير مجل مراجعى الحيايات الخارجيين

-

(1)

ملاحظات

على تقرير مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين

الصندوق العملى

الإيرادات

تتميز نظام العمل فى قسم الحسابات فى الوقت الحاضر وتولى المهام المساعد دفتر الصندوق ومن المتوقع بعد هذا التغيير الا يكون هناك مجال لاية ملاحظات .

المصروفات

٩-١٠ تم توضيح العوامل التى ادى الى التجاوزات الملاحظة فى بعض البنود فى تعليقنا على تقرير المراجع الداخلى .

الرقابة لتتقى التجاوزات

١.١- من المتوقع ان تؤدي رقابة المصروفات الى نتائج طيبة خاصة بعد التغييرات التى ادخلت على نظام المراقبة الداخلية .

(٢)

المهام الرسمية

- ١٢- تم شرح الموقف في تعليقاتنا على تقرير المراجع الداخلي
أما بالنسبة للمقدم مبيتا فان تقرير المراجعين الخارجيين
لم يشير الا لتذكرة خاصة بالذبح فقط .

مصرفات العلاج الطبي

- ١٤- تم توضيح ذلك في التعليقات الخاصة بتقرير مراجعي الحسابات
الداخليين .

صندوق الرعاية الاجتماعية للعاملين

- ١٥- أقام العاملون حفلا لتوديع السيد اديسولا الامين المساعد
السابق للإدارة والشؤون المالية وقد تم ذلك في مبنى الامانة
التنفيذية ولم يتم في فندق بالم بيتش ولم يقم هذا الفندق
بالإبتزويد المأكولات .

مسألة اودر الشراء المحلية

- ١٦- اقترح المحاسب على الامانة التنفيذية بانه من الضروري ان يشترك
المحاسب بصورة اوقية في اجراءات المشتريات وبان يقدم شهريا
كشفا بالمخصصات للامين التنفيذي وللامين المساعد ومن
المنتظر ان يؤدي ذلك الى تجنب او الى خفض التجاوزات
الى ادنى حد ممكن .

(٣)

المبلغ المسلم كمهددة للسيد اسيفا

١٧- تم تسجيل التوصية والملاحظات وجرى العمل بها وقد تم

سحب المهددة حال عودة الامين التنفيذى وفاقى كبار

الموظفين الى الامانة التنفيذية

المساهمات في صندوق المعاشات

١٨- جرى اتخاذ اللازم نحو تسجيل المبلغ الذى دفعته منظمة

الوحدة الافريقية بالزيادة فيما يتعلق باحتساب بدل تسوية

المرتب ضمن حصة صندوق المعاشات *

استعجار طائرة الرئيس مكتب اللاجئيين

١٩- بالرغم من ان شركة خطوط ايمست افريقيا تحمل بصورة منتظمة

الى تايور الا انه لا توجد رحلته يومية وقد حضر السيد با

ومعه السيد كونت وهو احد القبريين الذى لم يكن يستطيع

البقاء في تنزانيا لاكثر من يوم واحد وقد تم ارسال خطاب

الى مكتب اللاجئيين لتذكرة بهذا الموضوع وكذا بالمبالغ

الاخرى المستحقة عليه كما تم ارسال خطاب تذكرة الى رئيس

الاسم الى الامانة العامة لتحصيل المبالغ *

(٤)

سلفيات لمرءة اناك ضروري

٢٠- يتمتع موظفو الدولة المضيفة بمثل هذه التسهيلات وتعود اللجنة الاستشارية ان تتخذ قرارا في هذا الخصوص علما بان الامانة تحاول قدر الامكان توفير افضل الظروف للعاملين غير الخاضعين للقوانين.

دفتر تحركات السيارات

٢١- القول بان السيارات تستخدم لتحويل ابناء العاملين السي الدار قول غير سليم فهذه السيارات لم تستخدم ابدا لتحويل ابناء العاملين ولكن الحقيقي ان الموظفين يمرون بهذه السيارات على ابناءهم في المدارس اثناء خروجهم من العمل لاصطحابهم ويبدو ان ذلك اجراء معقول . اما فيما يتعلق باستخدام هذه السيارات لافراض شخصية فلا يعتبر ذلك قاعدة وانما هو الاستثناء . فهناك رقابة شديدة على استخدام الوقود وسيتم اعداد سجل منتظم لتحركات السيارات كما اوصى بذلك مراجعو الحسابات وان كان ذلك سيعقد العمل بدلا من تيسيره اذ انه في الامكان معرفة نسبة استهلاك الوقود بالنسبة لكل سيارة من واقع السجلات المتوفرة حاليا .

(٥)

الجرد والمخازن

٢٢- بدأ المحاسب في تطبيق نظام لرقابة المخازن سوف يؤدي ولا شك الى تحسين الوضع وقد تم بالفعل اعداد قوائم بجرد المخازن والمعدات الرسمية بعيدا عن الاثاث الا ان هذه القوائم كانت طسرفا موظف المخازن في الوقت الذي كان فيه في اجازة رسمية ومن المقرر القيام قريبا بجرد كافة الممتلكات .

السلفيات تحت التحصيل

طالب من الدول الاعضاء سداد المبالغ المستحقة عليهم للامانة وكان من المقرر ان تقيد بعض هذه المديونيات على الامانة العامة مثل المديونية المستحقة على حكومة المغرب لانها تتعلق بمؤتمر القمة التاسع .

(٦)

ملاحظات حول تقرير المراقبين الخارجيين
الصندوق الخامس

تخصيص اعتمادات مالية لحركات التحرير

١٢- ان الملائمة الرئيسية هي ان الاعتمادات المالية
لم تكن دائما تحت تصرف حركات التحرير للصرف منها فسي
ا وقت من الاوقات وانما كان عليهم دائما ان يقدموا مبررات
كافية لطلباتهم ولو ان المراقبين قاموا بخضم المصروفات
من الإيرادات الفعلية بدلا من اعتمادات الميزانية
لكان الرصيد اقل عشر مرات من الحقيقة اي ٢٥٠٠٠ جنيه
استرليني بدلا من ٢١١٣٤١١ ر.٢١٣٠ جنيه استرليني.

المصونة المادية المقدمة الى حركات التحرير

١٣- يتم عادة ارسال اية دفعات الى حركات التحرير التي يوجد
مقرها خارج دارالسلام بموجب خطاب وائل واجب عليها
هو ان تجيب بما يفيد الاستانم واية حركة تحرير لا تقسم
بذلك تتلقى خطاب يذكرها بذلك اما بالنسبة للحركات

(٧)

التي يوجد مقرها في دارالسنانم فيطلب منها التوقيع بالاستلام مع مطالبتهم برسالة ايمال رسمي بالاستلام الان هذه الحركات تتأخر عادة في ارسال هذه الايصالات.

حسابات حركات التحرير

سوف تقوم السكرتارية من جديد بتذكير حركات التحرير بتقيد التبرعات التي ترسل اليها الا ان التجربة تدل على ان هذه الحركات لا تقوم بذلك حتى في حالة التبرعات الخاصة التي تضحها اياها دورة عادية للجنة التحرير اراى لجنة من اللجان الدائمة.

المصروفات الخاصة بمراكز التدريب

يتم التصريح لهذه المصروفات نيابة عن السكرتارية بمعرفة قائد المسكر الذي يقدم شهريا الفواتير الخاصة بذلك عن طريق القيادة العامة لقوات الدفاع الشعبية التابعة لحزب ثانوالى وزارة الدفاع وتقوم ادارة الحسابات التابعة لوزارة الدفاع بتقديم هذه الحسابات كلما طلبتها الامانة التنفيذية واذا ما رغب المراجع فحص هذه المستندات فيمكن مطالبة وزارة الدفاع بتقديمها شهريا مع صور الايصالات.

(٨)

القيود التي تمت بالخطأ خصما من الصندوق الخاص - السفريات

من تقديرنا التام لقرارات اللجنة الاستشارية للميزانية والشؤون المالية والإدارية إلا أنه قد ينبغى إعادة النظر في مسألة قيد مصروفات السفر المسؤولين السياسيين والسفريات غير المتداورة على ضوء التطورات الحالية في أفريقيا الجنوبية وقد يصحح أن تتولى اللجنة الخاصة التي تقرر تكوينها في أوندو (اسداء النصح للأمانة التنفيذية بالنسبة لطريقة التصرف في أموال التبرعات باعطاء التوجيهات اللازمة بما يضمن التصرف بطريقة مناسبة في أموال الصندوق الخاص كما تعلق الأمر بسفريات في مهام رسمية ذات أهمية سياسية وقد التجأت الأمانة بالفعل إلى اللجنة الفرعية بمناسبة احتفالات غينيا بيساو التي كان من المقرر أن تشترك فيها الأمانة والواقع أنه لم يكن في استطاعة السكرتارية التنبؤ بهذه المصروفات خاصة وان اعتمادات الميزانية غير كافية الأمر الذي تترتب عليه عادة تجاوزات

توريد سيارة لاندروفر إلى الفريليمو

(تسلم سيارات إلى حركات التحرير في حفل شبه رسمي يجمع ممثلى السكرتارية وقادة الحركة او ممثلينها في دارالسلام اما بالنسبة هذه السيارة فالامر يعتبر استثناء على القاعدة المرعية.

(٩)

التعليقات والتجديدات التي ادخلت على ائتماني

نرحب بالملاحظات والتعليقات المتعلقة بذلك الا ان كافة
النسبات تعرض على اللجنة الدائمة للشؤون الادارية والمالية لاعتمادها
فيل صرف الاموال الى المقاول والاتفاق الذي تم منح المقاول بالنسبة لهذا
الموضوع كان على هيئة خطابات متبادلة وقد تم صرف المبالغ اللازمة له بناء
على طلب كتابي مقدم منه مقدما لتمكينه من شراء المواد اللازمة وتنفيذ الاعمال
الموكلة اليه .

دارالسنن في ١٢/١٢/١٩٧٤

اللجنة الاستشارية للميزانية

والشؤون المالية

الدورة الخمسون

اديس ابابا - ديسمبر سنة ١٩٧٤

مذكرة

مقدمة الى اللجنة الاستشارية للميزانية والشؤون

المالية والادارية

بشأن

بدلات تسوية المرتب والسفر والتعليم في دار السلام

-

(1)

مذكرة

مقدمة الى اللجنة الاستشارية للميزانية والشئون

المالية والادارية

بشأن

بدلات تسوية المرتب والسفر والتعليم

في دارالسلام

بدل تسوية المرتبات

منذ الخفض الثاني للدولار الامريكى في شهر فبراير سنة ١٩٧٣
بنسبة اثنائية قدرها ١٠% (وهى غير منقضى ديسمبر سنة ١٩٧١ بنسبة
٨% مازالت الامانة التنفيذية للجنة التنسيق لتحرير افريقيا تطالب بزيادة
في بدل تسوية المرتبات بدارالسلام بحيث ان هذا البدل مجمى عند
نسبة ١٠% .

والرغم من ان السلطات التنزانية قامت بتخفيض الشلن
التنزاني في نفس الوقت الذي خفض فيه الدولار الامريكى منذ صدر بيان رسى
في مارس سنة ١٩٧٣ يحدد سعر صرف الدولار بسبعة شلن تنزاني اى كما
كان قبل الخفض وقد نص البلاغ الصادر في هذا الخصوص انه بالرغم من

(٢)

من الخفض فاق بذلك تنزانيا سو ، يستمر في صرف الدولار بسعر قدره ٧ شلن تنزاني .

ولما انت اسعار المعيشة والاسعار عامة في ارتفاع مستمر منذ مارس سنة ١٩٧٣ فقد بلغت نسبة الزيادة في بعض الحالات ١٠٠% فقد ارتفعت ايضا اجور العمال عن ٢٤٠ شلن تنزاني الى ٣٤٠ شلن تنزاني وهناك شائعات بانها سيرفع هذا الاجر الى خمسمائة شلن تنزاني لمقابلة زيادة الاسعار التي اعلن عنها في الشهر الماضي وقد ارتفعت تكاليف المعيشة بنسبة قدرها ٣٠% على الاقل وقد سبق للامانة التنفيذية ان طرحت المسألة على الامانة العامة وطلبت رفع مرتبات الماملين غير الخاضعين للوائح والمرتبات بما يتفق والاضاع السائدة في تنزانيا (ومرفق مع هذا قصاصات الصحف التي تدل على زيادة الاسعار .

ومن ناحية اخرى قامت السلطات في تنزانيا برفع بدل السفر المقرر للموظفين الذين يسافرون في مهام رسمية خارج البلاد كما ارتفع بدل السفر المعمول به في الامم المتحدة من ٢٨ دولار الى ٣٠ دولار امريكى وبدل السفر المقرر لاديس ابابا هو ٢٠ دولار امريكى وقد انتفع العاملون في الامانة العامة ببديل تسوية المرتبات بنسبة قدرها ١٨% منذ الخفض الثاني للدولار الامريكى .

بدل السفر

تود الامانة التنفيذية فيما يتعلق ببديل السفر ان تنضم

(٣)

الى الامانة العامة في جهودها لرفع البدلات المعمول بها حاليا في منظمة
الوحدة الافريقية فان غالبية الفنادق الدولية من الدرجة الاولى او الثانية
في افريقيا تتراوح اسعارها ما بين ٢٠ و ٢٥ دولار امريكي للغرفة الواحدة
وينطبق ذلك على مدن مثل دارالسلام ونيروبي ولبوزاكا مما يترك لموظفي
المنظمة مبلغا يتراوح ما بين ٧ و ١٠ دولار يوميا لسداد مصروفات الطعام
وغيرها من المصروفات مثل مصروفات الانتقال والمصروفات الثرية.
ومن الملاحظ ان معدلات بدل السفر في منظمة الوحدة الافريقية
مرتبطة بمعدلات الامم المتحدة الا ان موظفي الامم المتحدة يحصلون
عادة على خصم قدره ٢٥% في فنادق الدرجة الاولى اما موظفي منظمة الوحدة
الافريقية فينبغي عليهم المساومة طويلا لكي يحصلوا على خصم قدره
١٠٠% فقط.

بدل التحليم

ينبغي هنا ايضا دراسة البدل المقرر بامعان وبطريقة
تحقق العدالة فالبدل الحالي هو ١٦٧ سنويا لكل ابن ونظرا للموقف
القائم في تنزانيا حيث تعتبر لغة السواحلي هي اللغة المستخدمة في المدارس
المتوسطة والمدارس الثانوية فيضطر العاملون لاسال ابنائهم في
المدارس الدولية حيث تعتبر الانجليزية لغة التدريس والفرنسية

(٤)

اللغة الثانية وهـ/روفات هذه المدرسة الدائمة هي ٧٠٠ دولار سنوياً
للأبن الواحد ترتفع إلى ١٠٠٠ دولار بالنسبة للصفوف الأولى
فأمرجوا من اللجنة الاستشارية الميزانية والشؤون المالية
والإدارية التكرم بالنظر في هذه المطالبات

دارالسلام ني ١٢/١٢/١٩٧٤

—
ಪ್ರಕಾಶನ

ಶಿವ ಮೊಹನೇಶ್ವರ ಮಠ, ಬೆಂಗಳೂರು

೧೯೬೫

ملاحظات

بشأن تقرير مراجعي الحسابات الخارجيين
عن حسابات لجنة الأبحاث العلمية والفنية
بالجوس عن السنة المالية ١٩٧٤/٧٣

أشار مراجع الحسابات بأن عنصر الوقت لم يكن في صالحه والأمانة العامة توافق على ذلك خاصة وأن حجم العمل في هذا المكتب قد زاد بالمقارنة بالسنوات السابقة . وبالتالي فإن مراجعة الوثائق والمستندات يتألب وقتا كبيرا .

التجاوزات

تتعلق حوالي ٩٥% من هذه التجاوزات بمدفوعات مبرح بها قانونا يرجع معظمها الى ان بعض الموظفين من ذوي الاسر الكبيرة تم نقلهم الى الامانة العامة في الوقت الذي لم تخصص لهم الاعتمادات اللازمة فسي الميزانية العادية .

وإذا ما فحصنا الحسابات الخاصة بالسفر في اجازة الى الوطن ومدل الإقامة ومدل تسوية المرتب ومدلات العلاج الطبي تأكد لنا صحة الملاحظات السابقة .

ومما تجدر الاشارة اليه هنا أيضا ان معظم التجاوزات التي اوضحها

(٢)

المراجع تمت الموافقة عليها من قبل اللجنة الاستشارية وفقا للوثيقة
رقم (XVIII) /4 (FBM)

قسمة الصرف رقم (I/11/6) بمبلغ ١٧٩٧ دولار • تبويب المصروفات

ايمن من المناسب اعداد قسمتي صرف مختلفتين بالنسبة لفاتورة
واحدة من المورد فقط لان الشركة قامت بتوريد صنفين مختلفين
لمنظمة الوحدة الافريقية بموجب فاتورة واحدة • وسيستمر النظام الحالي
طالما انه يكلف جهدا وتكاليفا ووقتا • والاجراء الذي اريكه المراجع
هو تعديل المصروفات في نفس الفاتورة ثم خصمها من الحسابات المخصصة
لذلك بموجب نفس قسمة الدفع •

قسمة الصرف رقم (I/32/6) - عدم وجود فواتير

تتعلق هذه القسمة بكوينات البترول المعفاة من الجمارك
والمدفوعة مقدما وبالاستمارة المعفاة من الجمارك التي تستخدم ايضا
لامر شراء محابس لكونها تم حفظها في الملف بصورة منفصلة • الا ان هذا
النظام استبدل منذ يوليو سنة ١٩٧٣ بنظام اخر •

(٣)

السلع التي طلبت ولم تسلم بعد

تم استلام جميع السلع المأهولة وخاصة المشتريات المحلية
بواسطة قسم الخدمات العامة وسلمت -موافقا- التسليم الى رئيس
الحسابات .

واللجنة في انتظار الايصالات التي تطابق الفواتير الخاصة
بالبضائع المسلمة قبل السداد .

ومن الملاحظ ان الفواتير وانذون الاستلام مرفقة بقوائم
المصرف الخاصة بها وارسلت الى المراجع الداخلي لمطابقتها .
ووجدت بالذکر ان المراجع الداخلي لا يقوم بالموافقة على اي صرف
ما لم ترفق به كافة الوثائق المتعلقة بذلك . (الفاتورة - امر شراء
مجلس - محافظة الصعيد) .

اذا يتعلق بقسيمة المصرف رقم (L/9/9)
رقم (L/32/2) اللتين تم ذكرهما كامثلة فتود الامانة التنفيذية
ان تشير ان المراجع الخارجي لم يقدم بمراجعتيهما بصورة تامة لان لكل
من القسيتين حواظا تسليم وشهادا تؤكد استلام السلع هـذا
وتوجد صورة لكل قسيمة من القسيتين مع المرفقات وقد قدمت الى الامانة
المامة صورة من قسيمة المصرف الاصليتين رقم (L/32/2 و L/9/9)

الارصنة المدونة بالقلم الرصاص

اخذ علما بملاحظة المراجع الخارجي في هذا الخصوص .

سجل جود عمدة الادوات الكتابية . . . الخ

هناك بالفعل سجل لتقيد ورقابة صرف المواد الكتابية
ولا تسلّم اي مواد من هذا النوع دون تقديم طلب بذلك كما يوجد ايضا
دفتر استاذ حديث لتسجيل المواد غير القابلة للاستهلاك ولو ان المراجع
بني في المكتب مدة اطول لا يمكن عرضه عليه .

واخيرا تسود الامانة التنفيذية ان تناشد اعضاء مجلس
مراجعى الحسابات الخارجيين العمل بالتعاون مع موظفى الامانة التنفيذية
خلال جولاتهم التفتيشية . فان مثل هذه الجهود قد تكون على هيئة
استفسارات للاجابة على ما قد يحين لهم من اسئلة .

التجاوزات

تم تسجيل ملاحظات المراجعين في هذا الخصوص . الا ان اغلب

التجاوزات تتعلق بالوثيقة رقم (XVIII) /4 (FBM)

(٥)

المصروفات التي تمت لحساب مكتب الأبحاث العلمية والفنية بلاجوس

• تم تسجيل الملاحظات المتعلقة بذلك

موضوع السيدة ديكو والسائق والحارث

يجرى تحقيق في هذا الموضوع سوف يؤدي في النهاية

الى استرداد كافة المبالغ المدفوعة .

توقيع الشيفات بمعرفة شخصين

يجرى تحقيق في هذا الموضوع في الوقت الذي استبدلت فيه

الادارة القديمة بادارة جديدة .

الخاتمة

غادر رئيس حسابات مكتب منظمة الوحدة الافريقية (للجنة الابحاث

العلمية والفنية بلاجوس) في اوائل ديسمبر لافلاق المكتب القديم

• وفتح سجلات جديدة للمكتب الجديد في نيابتي

(٦)

ياوندى : التجاوزات

أخذت علماً بملاحظات المراجع وأقلب هذه التجاوزات تم اعتمادها
بمعرفة اللجنة الاستشارية .

بدل السفر المنصرف بالكامل للسكرتير العلى وقدره ٢٠٤٧٥ دولار حساب ٣٠٦)

لا يوجد هناك ما يمنع صرف بدل السفر بالكامل وقيمه
على البند المخصص لذلك طالما ان المهمة المقررة تم تنفيذها بمعرفة
السكرتير العلى وكان ينبغي شطب كلمة "سلفة" من قسيمة الصرف طالما
انه صرف البدل بالكامل بدلا من ٨٠% منه .

سلفة تحت حساب مرتب السيد دياك

من رأى الامانة التنفيذية انه يحق للسيد دياك اما سداد
السلفة على ١٢ شهرا او على اقل من ذلك مهما كان مبلغ السلفة التى
منحت له عند بدء التعمين والمسألة التى اثارها المراجع تتعلق بموظف يعمل
لمدة سنة او اكثر ويحصل على سلفة ففى مثل هذه الحالة ينبغي عليه
ردها على ٤ اقساط شهرية .

(٧)

مشتريات تم دون اذن شراء محلي :

تم تسجيل ملاحظات المراجع في هذا الخصوص .

استهلاك الوقود

تم تسجيل الملاحظات وجارى اتخاذ اللازم .

بانجى و التجاوزات

وافقت اللجنة الاستشارية على غالبية التجاوزات .

بد لى بدء التحيين : حساب رقم ٢٠٣ بمبلغ ٧٧٧ دولار

تم دفع هذا المبلغ الى موظف جديد طبقا للائحة العاملين ولم تخصص اعتمادات في الميزانية سواء لمكتب بانجى او لاجوس لانه لم يكن من المتوقع تعيين موظفين جدد .
المرجو الرجوع الى اعتماد اللجنة الاستشارية .

الحساب رقم ١٠٠ - مرتب موظف الحسابات الثانى :

كان الاعتماد مخصصا لمحاسب مؤهل يجيد لفتين
الا ان حجم العمل فى المكتب اقل من نيروبي وياوندى ومن رأى الامانة
التفذية ان يخصص هذا المبلغ لموظف مناسب عندما يتسع نطاق نشاط

في التاريخ .

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

للمؤسسات المذكورة

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

المؤسسات

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

بموجب هذا القرار ، قد تم الترخيص للمؤسسات المذكورة في الجدول التالي

(٧)

النقطة رقم ٤

تم تسجيل الملاحظات ولن يتكرر ذلك مستقبلاً.

النقطة رقم ٥

تم دفع مبلغ ٦٦٠٠ دولار مقدماً الى وزارة الاشغال في كينيا
لتسهيل عملية سكن الموظفين وجارى تحويل المبلغ شهرياً من الموظفين
المعنيين وان كان المبلغ قيد اجمالاً على حساب السلفيات .

النقطة رقم ٦

تم دفع مبلغ ٢٣٧٣ر٠٢٣٠١٢ دولار للطباعة نشرات المكتب
ومن المؤسف ان المراجع لم يتحرر الامر لدى مؤسسة الطباعة الافريقية
المختصة بذلك، والتي تم اختيارها لاسعارها المنخفضة وجارى البحث عن باقى
المستندات . . .

CM/ 618 ANNEX IV

ملاحظات

على تفسير مراجع الحسابات الخارجيين

مكتب كامبالا

-

(Annex)
Annex.

ملاحظات

حول تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن مكتب اللغويات
الافريقي (كيمالا) التابع لمنظمة الوحدة الافريقية

(1)

ملاحظات

حوال تقرير مراجع الحسابات الخارجى من مكتب اللغويات
(الافريقى) كميالا

- ٢- ان المستندات المدرجة فى هذا البند هى من بين المستندات
التي لم يتم موظف الحسابات باعدادها اذ انارائه لم يكن يحرف
كثيرا بعدها اما كشف حساب البنك فقد عرض على المراجع الخارجى
كما أكد ذلك بنفسه فى البندين التاليين (انظر ٣ و ٤)
- ٤- كما ان دفتر يومية الصندوق كان ايضا من بين المستندات التي
لم تستطع كاتب الحسابات اعدادها .
- ٦- وفيما يتعلق بمبلغ الـ ٢٠٠ دولار امريكى الذى صرف بموجب الشيا
رقم ٤٥٨٦ ٠٠ فان هذه المخالفة الناتجة عن سوء فهم قسدا
اشير اليها من قبل فى تقرير المراجعة عن السنة المالية ١٩٧٣/٧٢
وتم استرداد المبلغ خلال السنة ١٩٧٦/١٩٧٤ .
- اما بالنسبة لبدل تعديل المرتبات الذى يتمتع به الماملون الدائمون
فقد اعتمد هذا رئيس القسم المالى الذى اشار الى التخصيصات
الواردة فى تقرير ادو .
- وكان تاريخ خطاب التصريح فى اكتوبر سنة ١٩٧٣ ولم توضح الاسباب
التي تسبب صرف هذا البدل الا بعد اعتماد ميزانية ١٩٧٤/٧٣ .

(٢)

- اما الشيك رقم ١٠٠٣٠٩ فهو يخص المشروعات التي تم شراؤها
بمناسبة الاحتفال بيوم منظمة الوحدة الافريقية .
وبالنسبة للشيك رقم ٢٩٤٥٦ فقد كان ينبغي على كاتب الحسابات
ان يوضح في القسيمة ان الشيك يتضمن مولات البنك .
٧ - اما بالنسبة للالات المفقودة فقد دلت تقارير البوليس في مارس
من هذا العام ولكن بالرقم من ان التحقيق الذي اجراه البوليس
قد انتهى الا اننا لم نتسلم التقرير بعد .
٨ - ان الحل للمشكلة التي تواجه مكتب ندوة الوحدة الافريقية يكمن
بتلخيص في تعيين محاسب مؤهل في المكتب .

CM/ 618 ANNEX V

ملاحظات
على تقرير مراجعي الحسابات الخارجيين
مكتب نيويورك

ANNEX

ملاحظات

الإمانة التنفيذية حول تقرير مجلس المراجعين
الخارجيين عن مكتب نيويـورك

(1)

ملاحظات

الامانة التنفيذية حول تقرير مجلس المراجعين
الخارجيين عن مكتب نيويورك

وفقا لتقرير اللجنة الاستشارية لم يتم اي ممثل من مجلس المراجعين
الخارجيين بزيارة مكتب نيويورك هذا العام الا ان مجلس المراجعين اخذ
تقرير المراجع الداخلي عن مكتب نيويورك باعتباره انه تقرير للمجلس " اذ ان
ملاحظاته تطابق نفس الملاحظات التي توصل اليها المراجع الداخلي •
وقد ارسل تقرير المراجع الداخلي الى الامانة التنفيذية
في يوم 10 اكتوبر وفي يوم 21 اكتوبر قام الامين التنفيذي بارسال الملاحظات
المرفقة الى الامانة العامة • وقد تم تأكيد هذه الملاحظات عندما طلب
من مكتب نيويورك الادلاء بملاحظاته حول تقرير مجلس المراجعين الخارجيين •

الرقم الاشاري

(٢)

نيويورك ٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٤

السيد بول أرييبه

رئيس الادارة منظمة الوحدة الافريقية

اديس ابابا - اثيوبيا

تسلمت خطابك بتاريخ ١٠ أكتوبر وتسخنة من تقرير المراجع الداخلي

من مكتب الامانة التنفيذية في نيويورك .

هذا ولدي بعض الملاحظات السياسية حول التقرير .

١- التجاوز

انني اتفق مع ملاحظات المراجع الداخلي الخاصة بهذا البند
وقد اوضحت الموقف من قبل في التقرير المالي الذي قدم اليك
في ١٠ يوليوسنة ١٩٧٤ فالمرجو اتخاذ الخطوات اللازمة لاسترداد
بعض المبروفات غير المدرجة في الميزانية الى هذا المكتسب
مثل السفر في مهام رسمية ونقل الموظفين وبدل بدء التميين
التي تم تقديم طلب رسي بشأنهما .

٢- وفيما يتعلق بالسلفيات التي منحت للسيد واتارا اود ان اخطركم

بانه فيما يتعلق بدفع هذه السلفيات فان السيد واتارا متشككا

الان مع اللوائح والانظمة المالية .

(٣)

- ٣- وفيما يتعلق بالبلغ الخاص بدفع رسوم التحليم فان الموضوع قد تم حسمه ايضا .
- ٤- وطالما ان السيد واتارا قد تم تعيينه امينا تنفيذيا لمكتب نيويورك اعتبارا من اول يناير سنة ١٩٧٤. فممن الواضح انه كان في مهمة فسي نيويورك من ١٥ اكتوبر الى ١٠ ديسمبر سنة ١٩٧٣ .
- ٥- وفيما يتعلق بالسلفيات تحت التحصيل الخاصة السيد تيام فهناك تبادل رسائل بين رئيس الادارة والسيد تيام يوضح فيها السيد تيام رأيه حول الموضوع . هذا ولم يصل بعد الرد على الرسالة الاخيرة من رئيس الادارة الى السيد تيام .

التوقيع


السفير : دراماني اواتارا

الامانة التنفيذية لمنظمة الوحدة الافريقية

لدى الامم المتحدة

CM/ 618 ANNEX VI

ملاحظات
على تقرير مراجعى الحسابات الخارجيين
مكتب جنيف



ملاحظات

الامانة التنفيذية لمنظمة الوحدة الافريقية في جنيف
على تقرير مراجعي الحسابات الخارجيين

- ١- لاشك وان اللجنة تذكر ان ميزانية الامانة التنفيذية في جنيف لعام ١٩٧٤/٧٣ لم تكن سوى اعتمادات مؤقتة اما اسباب التجاوزات فتتلخص كلها كما ذكر امام الدورة الثامنة عشر للجنة التنفيذية فيما يلي :
 - أ- الخسارة المترتبة على تحويل الدولار الى الفرنك السويسري .
 - ب- تخفيض قيمة الدولار الامريكى واعادة تقييم الفرنك السويسري .
 - ج- التقلبات في اسعار الصرف نتيجة لتعميم الفرنك السويسري .
 - د- الاعتمادات لم تكن تتفق مع ارتفاع الاسعار في جنيف .
- ٢- صادرة اللجنة التنفيذية على التجاوزات واتخذت الاجراءات اللازمة لمعالجة الوضع بالنسبة لسعر صرف الدولار الامريكى وبفضل هذه الاجراءات تمكنت الامانة التنفيذية بالفعل من التغلب على غالبية المشاكل المحاسبية التي واجهتها المكتب خلال السنة الاولى بعد انشائه .
- ٣- كما يتضح من التقرير تم رد جميع المبالغ المدفوعة بالزيادة (بسبب عدم تحديد سعر الصرف في ذلك الوقت) بحضور المراجع الداخلى اثناء تواجده في جنيف فيما عدا السيد بارو باسيرو الذي ترك خدمة منظمة الوحدة الافريقية .
- ٤- ان الامانة التنفيذية اذ تساند مذكرة مراجع الحسابات الداخلى الخاصة بمعلومات السكرتير الذى يتقن لغتين في النواحي المحاسبية . تسود الامانة ان تذكر انه بالرغم من الصعوبات الضخمة التي واجهتها خلال السنة الاولى فان حساباتها منتظمة كما انها توافى المقر بكشوف الحسابات الشهرية في حينه .

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

1975-02

Comments to the External Board of Auditors Report

Organization of African Unity

Organization of African Unity

<https://archives.au.int/handle/123456789/9623>

Downloaded from African Union Common Repository